



# الشركة غير الربحية

وفق نظام الشركات السعودي  
المصدر عام 1444هـ

تقديم

د. عبد العزيز بن سعد الدغيثر

١٤٤٥/٤/٢هـ



# بسم الله الرحمن الرحيم



الدكتور عبدالعزيز الدغيشر

للمحاماة والاستشارات القانونية

## النتاج العلمي



## السيرة الوظيفية



السيرة الذاتية للدكتور  
عبدالعزیز بن سعد الدغیثر

## المؤهلات

- عمل في وزارة المواصلات وشركة الكهرباء وشركة الاتصالات السعودية، ثم في المجموعة الشرعية لبنك الراجحي .
- محكم معتمد من مركز التحكيم التجاري بالرياض محامي مرخص من وزارة العدل. رقم الترخيص ٣٢/١٣٥، وموثق مرخص.
- عضو تدريس متعاون في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ومدرب متعاون لدى مركز التدريب العدلي التابع لوزارة العدل السعودية سابقا .
- شارك بصياغة ومراجعة العديد من الأنظمة واللوائح لعدة وزارات مثل وزارة العدل والاقتصاد والتخطيط ووزارة العمل والتنمية الاجتماعية ومعهد الإدارة العامة ووزارة الصحة ووزارة التعليم ووزارة الإسكان ووزارة التجارة والهيئة العامة للأوقاف.
- شارك بالكتابة بمقالات قانونية واقتصادية وتنموية في صحيفة أرقام الإلكترونية وصحيفة الشرق السعودية.
- ألف العديد من الكتب والبحوث تتجاوز ٢٠٠ بحث قضائي وقانوني قدمت لشركات مالية وجهات قانونية، وساهم بالبحث في العديد من المجالات القانونية والقضائية في عدد من المؤتمرات والمجلات المحكمة .
- شارك في العديد من البرامج التلفزيونية والإذاعية ، كما قدم عددًا من المحاضرات والندوات والدورات التدريبية.

- دكتوراه من قسم الأنظمة بالمعهد العالي للقضاء بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف الأولى سنة (١٤٣٥-١٤٣٦هـ)
- ماجستير من قسم الأنظمة بالمعهد العالي للقضاء بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
- بكالوريوس شريعة من كلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سنة ١٤٢٥هـ
- بكالوريوس هندسة ميكانيكية من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن سنة ١٤١٩هـ

## الشركة غير الربحية

كيان قانوني يؤسس وفقاً لأحكام نظام الشركات، بناءً على عقد تأسيس أو نظام أساس يلتزم بمقتضاه شخصان أو أكثر بأن يساهم كل منهم في مشروع يستهدف الربح بتقديم حصة من مال أو عمل أو منهما معاً لاقتسام ما ينشأ عن هذا المشروع من ربح أو خسارة لو خلت الشركة من عقد تأسيس أو نظام أساس فليست شركة نظامية.

التعريف



## الشركة غير الربحية العامة

شركة تتخذ شكل شركة المساهمة وليس لها اتخاذ أي شكل آخر، وتنفق الأرباح المتحققة من ممارسة نشاطها في أي من المصارف والمجالات غير الربحية العامة التي تهدف حصراً إلى خدمة المجتمع بعمومه. وتحدد الوزارة بالتنسيق مع المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي تلك المصارف والمجالات. (نظام الشركات ١/١٨٥)

## الشركة غير الربحية الخاصة

شركة تتخذ شكل الشركة ذات المسؤولية المحدودة أو شركة المساهمة أو شركة المساهمة المبسطة وليس لها اتخاذ أي شكل آخر، وتنفق الأرباح المتحققة من ممارسة نشاطها في أي من المصارف والمجالات غير الربحية. (نظام الشركات ٢/١٨٥)



## الفرق بين أنواع الشركات في الشركة غير الربحية

| المعيار                | المساهمة                      | المساهمة المبسطة                             | الشركة ذات المسؤولية المحدودة                 |
|------------------------|-------------------------------|--|---|
| الملكية                | جمعية عامة                    | مساهمون                                      | جمعية عامة للشركاء                            |
| المسؤولية              | الشركة وحدها مسؤولة عن الديون | الشركة وحدها مسؤولة عن الديون                | المالك أو الشريك مسؤول بقدر حصته من رأس المال |
| الإدارة                | مجلس إدارة                    | مجلس إدارة أو رئيس أو مدير (حسب نظام الشركة) | مدير أو مجلس مديرين                           |
| الحد الأدنى للمساهمين  | ١                             | ١  | ١   |
| الحد الأدنى لرأس المال | خمسمئة ألف                    | لا يوجد                                      | لا يوجد                                       |
| الدستور                | نظام أساس                     | نظام أساس                                    | عقد تأسيس / نظام أساس "الشخص الواحد"          |
| الأرباح                | على السهم                     | على السهم                                    | حسب عقد التأسيس                               |
| تعديل نظام الشركة      | الجمعية العامة غير عادية      | المساهمون                                    | جمعية الشركاء                                 |

## أحكام الشركة غير الربحية

يحظر على الشركة غير الربحية طرح أسهمها للاكتتاب العام. (نظام الشركات ٣/١٨٥)

تسري على الشركة غير الربحية فيما لم يرد به نص في هذا الباب الأحكام الخاصة بشكل الشركة الذي تتخذه، وبما لا يتعارض مع طبيعتها. (نظام الشركات ٤/١٨٥)

إذا اشتمل قرار تعديل النظام الأساس للشركة غير الربحية العامة على تعديل أحكام التصرف في الأصول أو تعديل صلاحيات مجلس الإدارة أو مصارف ومجالات الشركة، فلا يكون هذا التعديل نافذاً إلا بعد الحصول على موافقة الوزارة. (نظام الشركات ١٨٧)





# عضوية الشركة غير الربحية

(١) يكون كل شريك أو مساهم في الشركة غير الربحية عضواً

(٢) يجوز أن ينص في عقد تأسيس الشركة غير الربحية أو نظامها الأساس على الآتي :

أ. تحديد فئات وشروط وأحكام العضوية فيها

عضوية فضية

عضوية ذهبية

عضوية بلاتينية



ب. تحديد صلاحيات فئات العضوية، والموضوعات التي يلزم لها الحصول على موافقة الجمعية الخاصة بأعضاء الشركة، والنصاب اللازم لذلك، ويشمل ذلك حق الرقابة على المدير أو مجلس الإدارة، والتحقق من إنفاق أرباح الشركة على تحقيق أهدافها في المصارف والمجالات المنصوص عليها في عقد تأسيسها أو نظامها الأساس .

ج. منح فئة معينة من الأعضاء الحق في التصويت على قرارات الشركة في جمعية خاصة.

• لا تكون القرارات الأخرى صحيحة إلا إذا وافق عليها عضو أو أكثر تمثل حصصهم أكثر من (نصف) رأس المال على الأقل .

د. منح فئة معينة من الأعضاء الحق في تعيين واحد أو أكثر من مديري الشركة أو أعضاء مجلس الإدارة، وفي هذه الحالة لا يجوز عزله إلا من قبل الفئة التي عينته.

هـ. إصدار شهادات عضوية تكون غير قابلة للتداول. واستثناءً من ذلك، يجوز النص على تنازل عضو الشركة غير الربحية الخاصة عن عضويته.



- و. اشتراط دفع رسوم سنوية أو مساهمات نقدية أو عينية على فئة أو أكثر من فئات عضوية الشركة غير الربحية.
- ز. اشتراط تقديم عمل أو خدمة للشركة للحصول على عضويتها .

٣) أعطى المنظم الوزارة المختصة (وزارة التجارة) تنظيم الجوانب المتعلقة بالعضوية في الشركات غير الربحية. وقد ورد في المادة (٧١) من اللائحة التنفيذية لنظام الشركات تحت عنوان: "الأحكام المتعلقة بفئات العضوية في الشركات غير الربحية" ما نصه: يكون لكل حصة أو سهم في رأس مال الشركة غير الربحية صوت واحد في اجتماعات الشركاء أو الجمعية العامة أو المساهمين. ومع ذلك، يجوز أن ينص عقد تأسيس الشركة غير الربحية أو نظامها الأساس على تحديد فئات للعضوية تمنح حقوقاً أو امتيازات، أو تضع قيوداً على أي من تلك الفئات، وذلك دون إخلال بالمادتين (١٨٨) و(١٨٩) من النظام



## حقوق العضو والتزاماته

ترتب كل فئة من فئات العضوية حقوقاً والتزامات متساوية، وتثبت للعضو جميع الحقوق المتصلة بعضويته بما في ذلك الحق في الاشتراك في مداورات جمعيات الأعضاء، وحق الاطلاع على سجلات الشركة ووثائقها. (نظام الشركات م ١٨٩)

## انتهاء العضوية في الشركة

- وضحت المادة (١٩٠) من نظام الشركات أنه مع مراعاة ما ورد في النظام وعقد تأسيس الشركة غير الربحية أو نظامها الأساس، تنتهي العضوية في الشركة غير الربحية في الحالات الآتية:
- أ- الوفاة، أو زوال الشخصية الاعتبارية.
  - ب- التنازل للغير عن العضوية في الشركة غير الربحية الخاصة.
  - ج- الإلغاء وفقاً لأحكام عقد تأسيس الشركة أو نظامها الأساس.
  - د- انتهاء مدة العضوية دون تجديد.
  - هـ- انقضاء الشركة.



يجوز للعضو طلب إنهاء عضويته على أن يكون مسؤولاً عن تعويض الشركة في حال ترتب على الإلغاء إخلال بالتزاماته تجاهها. (نظام الشركات م ١٩١).

نظمت المادة (١٩٢) من نظام الشركات ما يتعلق بسجل الشركة وتزويد السجل التجاري بالبيانات وفقاً للآتي:

- ١) تقييد بيانات الأعضاء في سجل خاص تعده الشركة غير الربحية لهذا الغرض.
- ٢) على الشركة تزويد السجل التجاري ببيانات السجل المشار إليه في الفقرة (١) من هذه المادة، وأي تعديل يطرأ عليه خلال (خمسة عشر) يوماً من تاريخ قيد الشركة لدى السجل التجاري أو من تاريخ التعديل بحسب الأحوال



## الهبات والعطايا التي تقدم للشركة

نظمت المادة (١٩٣) من نظام الشركات ما يتعلق بقبول الشركات غير الربحية لما يقدم لها من الهبات والوصايا والأوقاف، مع مراعاة أحكام الأنظمة ذات العلاقة ونظام الشركة الأساس، يجوز للشركة غير الربحية العامة قبول الهبات والوصايا والأوقاف النقدية والعينية أو إدارتها أو استثمارها والإنفاق من ريعها وفقاً لشروط الواهب أو الموصي أو الواقف إن وجدت. وإذا رغبت الشركة في تعديل هذه الشروط أو التحلل منها، وتعذر عليها الحصول على موافقة الواهب أو الموصي أو الواقف لوفاته أو عجزه أو غيابه، فلها التقدم إلى الجهة القضائية المختصة بطلب ذلك، وتبت الجهة القضائية المختصة في الطلب وفق ما تراه محققاً لشروط الواهب أو الموصي أو الواقف.



## أرباح الشركة

نظمت المادة (١٩٤) من نظام الشركات ما يتعلق بأرباح الشركة وفقاً للآتي:

١. على الشركة غير الربحية أن تنفق الأرباح المتحققة من ممارسة أنشطتها في المصارف والمجالات المنصوص عليها في عقد تأسيسها أو نظامها الأساس. ويجوز للشركة أن تخصص بعض أرباحها لتنمية استثماراتها والتوسع في أعمالها وفق ما تحدده **اللوائح**.
٢. يحظر على الشركة غير الربحية توزيع أي من أرباحها على أي من أعضاء الشركة أو مديرها أو أعضاء مجلس إدارتها أو عاملها، ما لم يكن مشمولاً بمصارف ومجالات الشركة غير الربحية. وتحدد **اللوائح** الحد الأقصى لنسبة الأرباح التي يمكن توزيعها وفقاً لما ورد في هذه الفقرة، وقد حددت اللائحة ذلك فقررت أنه يجوز للشركة غير الربحية أن تدفع مكافآت أو أي مزايا أخرى معقولة لمديرها أو أعضاء مجلس إدارتها أو عاملها لقاء الخدمات والأعمال التي يقدمونها إلى الشركة. ووفقاً للمادة (٧٣) من اللائحة إذا كان أي من أعضاء الشركة أو مديرها أو أعضاء مجلس إدارتها أو عاملها مشمولين بمصارف ومجالات الشركة غير الربحية المنصوص عليها في عقد تأسيسها أو نظامها الأساس، فيكون الحد الأقصى لنسبة الأرباح التي يمكن توزيعها هو (١٠٪).



٣. لأي من أعضاء الشركة غير الربحية أن يرفع دعوى أمام الجهة القضائية المختصة نيابة عن الشركة لطلب استرداد أي أرباح توزع أو تصرف بالمخالفة لأحكام هذه المادة.

٤. لا يجوز للدائن الشخصي لأي عضو في الشركة غير الربحية العامة أن يطلب التنفيذ على أسهم ذلك العضو أو على الحقوق التي تتصل بها.

٥. وضحت المادة (٧٢) من اللائحة التنفيذية لنظام الشركات جواز استخدام الأرباح في تنمية الاستثمارات أو التوسع في الأعمال، إذ يجوز النص في عقد تأسيس الشركة غير الربحية أو نظامها الأساس على تجنيب نسبة معينة من الأرباح لتنمية استثماراتها أو التوسع في أعمالها، على ألا تتجاوز هذه النسبة (٣٠%) من الأرباح، ما لم ينص عقد تأسيس الشركة أو نظامها الأساس على خلاف ذلك. ولا يترتب على ذلك زيادة في رأس مال الشركة.





مع مراعاة الأنظمة ذات العلاقة، للشركة غير الربحية أن تحصل على عوائد نقدية أو عينية مقابل أعمالها ومنتجاتها وخدماتها، وأن تمارس أي نشاط مشروع يمكنها من تحقيق أرباح تنفقها في المصارف والمجالات المنصوص عليها في عقد تأسيسها أو نظامها الأساس. (نظام الشركات م ١٨٦-٢)

## اكتتاب الشركة غير الربحية

طرح الأسهم للاكتتاب متاح في الشركات الوقفية وغير متاح في الشركات غير الربحية.



## إعفاءات الشركة غير الربحية

- استثناءً من الأنظمة ذات العلاقة، تضع هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، بالتنسيق مع الوزارة، الضوابط اللازمة لعدم خضوع الشركات غير الربحية لأحكام جباية الزكاة وإعفائها من الضرائب، وحسم التبرعات المقدمة إلى هذه الشركات عند تحديد الوعاء الضريبي للمكلف. (نظام الشركات م ١٩٦) بينت المادة (٢٢١) من النظام أحكام تحول الشركة غير الربحية من شكل إلى آخر، فقد بينت الفقرة الأولى من المادة أنه مع مراعاة حكم الفقرة (١) من المادة (٢٢٠) من النظام، يجوز تحول الشركة غير الربحية الخاصة دون العامة إلى أي شكل من الشركات ما لم ينص عقد تأسيس الشركة أو نظامها الأساس على غير ذلك، على أن يصرف ما زاد على رأس المال عند التأسيس من أرباح أو احتياطات أو هبات أو غيرها في المصارف والمجالات غير الربحية المنصوص عليها في عقد تأسيسها أو نظامها الأساس، وأن ترد أي إعفاءات حصلت عليها. وتحدد **اللوائح** أحكام ذلك.



- وقد بينت المادة (٨٦) من اللائحة التنفيذية لنظام الشركات أنه مع مراعاة المادة (٢٢١) من النظام، يجب على الشركة غير الربحية الخاصة الراغبة في التحول، تزويد الوزارة بما يثبت تصرفها فيما زاد على رأس مالها عند تأسيسها في المصارف والمجالات غير الربحية المنصوص عليها في عقد تأسيسها أو نظامها الأساس ورد أي إعفاءات حصلت عليها، على أن يرفق به تقرير خاص من مراجع حسابات الشركة يعد وفق معايير المراجعة المعتمدة في المملكة، ولا يجوز استكمال إجراءات التحول إلا بعد تقديم الشركة غير الربحية الخاصة ذلك التقرير.
- كما أجازت الفقرة الثاني من المادة (٢٢١) تحول أي شركة إلى شركة غير ربحية عامة أو خاصة بإجماع الشركاء أو المساهمين.



## تصفية الشركة غير الربحية

- بينت المادة (٢٤٤) من نظام الشركات ما يتعلق بتصفية الشركة غير الربحية، فمنعت الفقرة الخامسة من تصفية الشركة غير الربحية العامة إلا بعد الحصول على موافقة الوزارة.
- وفي حال موافقة وزارة التجارة على تصفية الشركة غير الربحية، فإن التصرف في أموال الشركة غير الربحية منظم بالمادة (٢٥٦) من النظام، وفق الآتي:
- (١) يؤول صافي أصول الشركة غير الربحية عند تصفيتها إلى الأشخاص أو الكيانات غير الربحية المحددة في عقد تأسيس الشركة غير الربحية أو نظامها الأساس.
- (٢) إذا كان صافي أصول الشركة غير الربحية ناشئاً عن هبة أو وصية أو وقف، فيؤول إلى الأشخاص أو الكيانات غير الربحية التي حددها الواهب أو الموصي أو الواقف.



- ٤) إذا لم يحدد عقد تأسيس الشركة أو نظامها الأساس الأشخاص أو الكيانات غير الربحية التي تؤول إليها أموالها، وإذا لم يحددها الواهب أو الموصي أو الواقف، فتؤول الأموال -بعد الحصول على موافقة الوزارة إلى أشخاص أو كيانات غير ربحية تهدف إلى تحقيق مصارف ومجالات مماثلة أو مشابهة للمصارف والمجالات المحددة لتلك الأموال.
- ٥) يلتزم الأشخاص أو الكيانات غير الربحية التي آلت إليها الأموال باستعمالها في المصارف والمجالات المحددة لها.



## شروط الموافقة على التصريح للشركة غير الربحية

الأشخاص الذين يمكنهم  
تأسيس الشركات غير الربحية

أن يكون مصرف الشركة جهة  
نفع عام



## الشرط الأول : أن يكون مصرف الشركة جهة نفع عام

يشترط للموافقة على تأسيس الشركة غير الربحية العامة النص في نظامها الأساس على المصارف والمجالات غير الربحية العامة، ويجوز للشركة غير الربحية الخاصة النص في عقد تأسيسها أو نظامها الأساس على أي مصارف ومجالات غير ربحية .(نظام الشركات م ١٨٦-١)

وقد وضحت اللائحة التنفيذية لنظام الشركات في المادة ٧٠: مصارف الشركة غير الربحية العامة ومجالاتها، حيث تشمل المصارف والمجالات غير الربحية العامة التي يشترط النص عليها أو على أي منها في النظام الأساس للشركة غير الربحية العامة الآتي:



أ. الأنشطة الدينية.

ب. التعليم والتدريب والأبحاث  
ومجالاتها.

ج. الشؤون الصحية والنفسية والتمريض  
وعلاج المرضى وخدماتها.

د. برامج رعاية الأسرة والطفولة.

هـ. دعم برامج التأهيل المهني والصحي  
والاجتماعي والنفسي والعلمي.

و. الآداب والثقافة والفنون والمواهب  
والهوايات وأنشطتها.

ز. التراث والسياحة والترفيه وأنشطتها.

ح. دعم ورعاية الحرف والمهن بمختلف  
أنواعها.





ط. الأنشطة الرياضية.

ي. تقديم الخدمات القانونية لخدمة المجتمع.

ك. دعم ورعاية برامج المواطنة والتنمية الاجتماعية والاقتصادية.

ل. دعم برامج توفير الإسكان لفئات المجتمع.

م. برامج مكافحة الفقر وتقديم الإعانات لمستحقيها.

ن. دعم الدخل وصيانتته.

س. أنشطة تقنية المعلومات والبيانات والذكاء الاصطناعي.

ع. حماية البيئة والحياة الفطرية.

ف. دعم برامج ريادة الأعمال والمشروعات الصغيرة والمتوسطة وحماية المستهلك.



ق. دعم وتمكين الاستثمار الاجتماعي والأعمال  
التطوعية.

ص. إنشاء أو تشغيل أو صيانة المستشفيات  
والمراكز الطبية.

ر. أي مصارف ومجالات غير ربحية عامة أخرى  
تحددها الوزارة بالتنسيق مع المركز الوطني لتنمية  
القطاع غير الربحي.



## الشرط الثاني: الأشخاص الذين يمكنهم تأسيس الشركات غير الربحية

وفق المادة (١٩٥) من نظام الشركات، فإن للجهات العامة والموظفين بها تأسيس شركات غير ربحية مع مراعاة الأنظمة والقرارات ذات العلاقة، ويشمل ذلك الجهات الحكومية والهيئات والمؤسسات العامة والجامعات وغيرها من الأشخاص ذوي الصفة الاعتبارية العامة المسموح لها بذلك، كما يشمل الجواز موظفي القطاع العام فلهم تأسيس شركات غير ربحية عامة أو المشاركة في ذلك.



## نماذج الشركات غير الربحية المعتمدة من وزارة التجارة

نموذج عقد تأسيس شركة غير ربحية خاصة  
ذات مسؤولية محدودة

نموذج النظام الأساس لشركة غير ربحية  
(شخص واحد محدود)



## آلية تأسيس شركة غير ربحية ذات مسؤولية محدودة

تأسيس شركة ذات مسؤولية محدودة من شخص واحد أو أكثر من ذوي الصفة الطبيعية أو الاعتبارية، وذمتها مستقلة عن الذمة المالية لكل شريك فيها أو المالك لها، وتكون الشركة وحدها مسؤولة عن الديون والالتزامات المترتبة عليها أو الناشئة عن نشاطها، ولا يكون المالك لها ولا الشريك فيها مسؤولاً عن هذه الديون والالتزامات إلا بقدر حصته في رأس المال، ومن خلال الخدمة يتم ما يلي:



١. إصدار السجل التجاري وعقد  
التأسيس.

٢. إصدار رخصة تجارية فورية (اختياري).

٣. فتح ملف منشأة لدى وزارة الموارد  
البشرية والتنمية الاجتماعية.

٤. التسجيل في الزكاة من خلال البوابة  
الإلكترونية لهيئة الزكاة والضريبة والجمارك.

٥. تسجيل المنشأة في المؤسسة العامة  
للتأمينات الاجتماعية.



٦. التسجيل في العنوان الوطني لدى البريد السعودي سُبُل.

٧. التسجيل في الغرف التجارية حسب الموقع.

٨. الرسوم ١٢٠٠ ريال للسجل الرئيسي، إضافة إلى ٥٠٠ لرسوم النشر.

٩. يشترط وجود سند نظامي في حال كان أحد الشركاء جهة حكومية، أو مؤسسة أهلية، أو جمعية خيرية، أو وقفًا؛ ليخوله حق تأسيس شركة أو المشاركة في شركة.



والحمد لله رب العالمين







## معلومات الاتصال:

### العنوان البريدي

المملكة العربية السعودية، الرياض، طريق الملك عبدالله

### عنوان البريد الإلكتروني

Abdulaziz.aldoghaither@gmail.com

### رقم الواتساب

05705 20307

### تويتر وانستغرام

@Asd\_lawfirm



للوصول السريع لحسابات المكتب